1400/00/00هـ
2000/00/00م

صاحب المعالي وزير ... **سلمه الله**

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

الموضوع: لائحة استئناف مقدمة من المحامي/ فلاج المنصور بموجب مستندات التوكيل (مرفق1) عن شركة/ ...، ضد قرار هيئة تطبيق العقوبات الواردة في نظام الوكالات التجارية ونظام المعايير والمقاييس الصادر برقم 1400/00هـ وتاريخ 1400/00/00هـ.

الوقائع

تتلخص وقائع الدعوى في أن شركة/ ... قد تقدمت ضد الشركة موكلتي بشكوى على أساس تأخرها في توفير قطعة غيار ... لسيارة ... موديل 2000م، وعلى إثر هذه الشكوى تقدم ممثل الادعاء العام بالوزارة بتحريك دعوى الحق العام ضد الشركة موكلتي على أساس مخالفتها حكم المادة (2) من نظام الوكالات التجارية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/11) وتاريخ 1382/2/20هـ والمعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/32) وتاريخ 1400/08/10هـ وأحكام المادة (3) من اللائحة التنفيذية لذات لنظام الصادرة بقرار ... رقم (0000) وتاريخ 1400/00/00هـ وقد طلب ممثل الادعاء العام معاقبة الشركة موكلتي بموجب أحكام المادة (4) من نظام الوكالات التجارية وذلك لتأخرها في توفير القطعة اللازمة خلال المدة المقررة بموجب اللائحة التنفيذية لنظام الوكالات التجارية.

وقد تم الرد على لائحة ممثل الادعاء العام باللائحة الجوابية المؤرخة في 1400/00/00هـ المرفقة بملف الدعوى إلا أن هيئة تطبيق العقوبات الواردة في نظام الوكالات التجارية قد انتهت في قرارها المستأنف ضده الى إدانة الشركة موكلتي بالمخالفة المنسوبة اليها وتغريمها بالحد الأعلى للعقوبة المقررة بموجب المادة (4) من نظام الوكالات التجارية بحسب تعديلها الأخير ومقداره (00,000) ... ريال مع نشر هذه العقوبة في صحيفة محلية على نفقة الشركة موكلتي.

أسباب الاستئناف

تستند الشركة موكلتي على الأسباب التالية:

أولاً: انتهت الهيئة في أسباب قرارها المستأنف ضده إلى أن قطعة الغيار ... تعد ذات طبيعة خاصة ويسري عليها حكم القطعة النادرة التي يتعين على الوكيل توفيرها خلال (30) يوماً من تاريخ طلبها استناداً لنص المادة (3) من اللائحة التنفيذية لنظام الوكالات التجارية.

وباستقراء النصوص النظامية نجد أن نظام الوكالات التجارية المعدل في 1400/08/10هـ قد نص في المادة (2) على أنه: **(بدون أي إخلال بالأنظمّة والقرّارات الخاصّة بتأمين الصيانة وقطع الغيار يلتزم الوكيل والموزِّع بما يلّي: أ- أن يؤمّن بصفةٍ دائمةٍ قطع الغيار التي يطلبها المستهلكون عادةً بشكلٍ مستمرٍ بالنسبة للمُنتجات موضوع الوكالة وأن يؤمّن قطع الغيار الأُخرى خلال مُدّة معقولة وذلك وفقاً للائحة التنفيذيّة).**

الرياض - حي الشهداء - طريق الإمام عبدالله بن سعود بن عبدالعزيز - مبنى 4490 - وحدة 2022 - 13241 - 6844 - مكتب 49
Email: info@fallaj-lawyer.com - fallaj@hotmail.com Mobile: +966 50 44 37 686 www.fallaj-lawyer.com

كما نجد أن اللائحة التنفيذية للنظام والصادرة بتاريخ 1401/05/22هـ قد نصت في المادة (3) على أنه: **(دون أي إخلال بالأنظمة والقرّارات الخاصّة بتأمين الصيانة وقطع الغيار يلتزم الوكيل والمُوزِّع. طوال مُدّة الوكالة ولمُدّة سنّة تاليّة لتاريخ انتهائها أو لتاريخ تعيين وكيلٍ جديد أيهما أسبّق . بما يلّي: 1- أن يُؤمّن بصفةٍ دائمةٍ بأسعار معقولةٍ قطع الغيار التي يطلبها المُستهلكون عادةً بشكلٍ مُستمرٍ بالنسبة للمُنتِجات موضوع الوكالة وأن يُؤمّن قطع الغيار الأخرى ذات الطلب النادر خلال مُدّة لا تتجاوز ثلاثين يوماً من تاريخ طلب المُستهلك لها).**

وبالنظر إلى قطعة الغيار محل هذه القضية ... نجد أنها ليست فقط **ذات طلب نادر من المستهلك لتكون المدة المعقولة لتوفيرها هي (30) يوماً بحسب نص المادة (3) من اللائحة التنفيذية لنظام الوكالات التجارية وإنما هي علاوة على ذلك قطعة ذات طبيعة خاصة يحتاج توفيرها إلى القيام بإجراءات خاصة لفسحها من مقام وزارة ... بحسب المتطلبات الأمنية لتعلقها بصناعة الأسلحة** وبالتالي فإن العدالة تقتضي أحد أمرين:

الأول: أن تحسم كامل المدة التي استغرقتها الجهات الحكومية المختصة بفسح القطعة محل هذه القضية من مدة الـ (30) يوماً المحددة بموجب المادة (3) من اللائحة التنفيذية لتوفير القطع ذات الطلب النادر كون هذه المدة كاملة هي خارجة عن تقدير الشركة موكلتي وكذلك عن تقدير الشركة المنتجة لهذه القطعة، وعلاوة على ذلك فإن هذه المدة لم تكن معتبرة في نظر معالي وزير ... عندما أصدر اللائحة التنفيذية لنظام الوكالات التجارية إذ لم يكن في اعتباره بحسب النص إلا القطع ذات الطلب النادر ولا اجتهاد مع النص.

الثاني: أن يضاف إلى اللائحة التنفيذية لنظام الوكالات التجارية نص بتقدير مدة معقولة لوفير قطع الغيار ذات الطلب النادر إذا كان توفيرها يحتاج إلى القيام بإجراءات خاصة لفسحها من قبل جهات الاختصاص كالقطعة محل هذه القضية.

وأما ما ذهبت إليه الهيئة مصدرة القرار المستأنف ضده من اعتبار القطعة محل هذه القضية هي مجرد قطعة ذات طلب نادر وبالتالي يتعين توفيرها خلال مدة الـ (30) يوماً المحددة بموجب المادة (3) من اللائحة التنفيذية لنظام الوكالات التجارية دون أن تضاف إلى تلك المدة كامل المدة التي استغرقتها الجهات الحكومية المختصة لفسح تلك القطعة باعتبارها ذات طبيعة خاصة، فإن ذلك يعد منتهى الاجحاف بحق الشركة موكلتي والمجافاة للعدالة والانصاف والبعد عن الأخذ بمبدأ المدة المعقولة المحددة بموجب المادة (2) من نظام الوكالات التجارية بحسب تعديلها في 1400/08/10هـ.

ثانياً: أن الهيئة مصدرة القرار لم تراع في قرارها **المستأنف ضده** أن المدة التي استغرقتها الجهات الحكومية المختصة للترخيص بفسح قطعة الغيار محل هذه القضية ليست بفعل منسوب إلى الشركة موكلتي ولا بفعل منسوب إلى الشركة المنتجة لتلك القطعة، وبالتالي فإن أياً من الشركتين ليست مسئولة عن هذه المدة لا من قريب ولا من بعيد، ولا تملك أياً من الشركتين التصرف حيال تلك المدة، أو فيما لو رفضت الجهات المختصة فسح تلك القطعة.

وإذا ما أخذنا في الاعتبار أن الشركة موكلتي قد تفاعلت مع طلب شركة/ ... قطعة الغيار محل هذه القضية وهي القطعة ذات الطلب النادر وذات الطبيعة الخاصة والتي يحتاج توفيرها إلى القيام بإجراءات خاصة لفسحها من قبل جهات الاختصاص وليس أدل على ذلك من أن الشركة موكلتي لم تستغرق لتوفير تلك القطعة

الرياض - حي الشهداء - طريق الإمام عبدالله بن سعود بن عبدالعزيز - مبنى 4490 - وحدة 2022 - 13241 - 6844 - مكتب 49
Email: info@fallaj-lawyer.com - fallaj@hotmail.com Mobile: +966 50 44 37 686 www.fallaj-lawyer.com

وتركيبها فعلاً في سيارة شركة/ ... إلا قرابة (50) يوماً فقط من تاريخ طلبها، وعلاوة على ذلك فإن الشركة موكلتي على استعداد لتعويض شركة/ ... عما تثبته قضاءً من أضرار بسبب أي تأخر يثبت أنه بسببها، وعليه فإن إدانة الشركة موكلتي بارتكاب المخالفة محل هذه الدعوى ومعاقبتها بسببها بالحد الأعلى للغرامة علاوة على التشهير إنما يجافي العدالة والانصاف، بل هو منتهى الجور والظلم.

ثالثاً: ليتضح لمعاليكم مقدار الحيف والجور في القرار المستأنف ضده فإنه قد صدر بالحد الأعلى للغرامة علاوة على التشهير، وبالتأمل في ذلك وحتى على فرض التسليم بأن التأخر في توفير تلك القطعة عائد فقط إلى الشركة موكلتي فإن مدة التأخير لم تتجاوز (20) يوماً فقط، فهل يستدعي ذلك تطبيق الغرامة بحدها الأعلى علاوة على التشهير بحق الشركة موكلتي، إذاً فماذا ستكون العقوبة لو لم تستطع الشركة موكلتي توفير تلك القطعة، أو تمكنت من توفيرها خلال مدة أطول من ذلك بكثير؟

طلبات الشركة موكلتي

تأمل الشركة موكلتي من معاليكم إلغاء القرار المستأنف ضده، وذلك لثبوت حرص موكلتي على توفير قطعة الغيار تلك في أقصر وقت ممكن إلا أن الإجراءات الخاصة لفسح تلك القطعة ذات الطبيعة الخاصة والمتعلقة بالنواحي الأمنية هو الذي تسبب مباشرة في تأخر فسح تلك القطعة.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

فلاج المنصور محامون ومستشارون

المحامي/ فلاج علي المنصور

الرياض - حي الشهداء - طريق الإمام عبدالله بن سعود بن عبدالعزيز - مبنى 4490 - وحدة 2022 - 13241 - 6844 - مكتب 49
Email: info@fallaj-lawyer.com - fallaj@hotmail.com Mobile: +966 50 44 37 686 www.fallaj-lawyer.com